[146] وإن قدمت نوافلك كلها في يوم الجمعة قبل الزوال، أو أخرتها إلى (1) بعد المكتوبة، فهي ست عشر ركعة (2)، وتأخيرها أفضل من تقديمها في رواية زرارة بن أعين (3). وفي رواية أبي بصير تقديمها أفضل من تأخيرها (4). ويستحب أن يقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة (5) سورة " الجمعة " و " سبح اسم " (6) (7)، وفي (8) صلاة الغداة، والظهر، والعصر، سورة " الجمعة " و " المنافقين " (9).

_____ 1 - ليس في " ب " و " البحار " 2 - عنه البحار: 90 / 22 ضمن ح 5، وفي المختلف: 110 عنه وعن علي بن بابويه مثله، وفي فقه الرضا: 129 مثله، وكذا في الفقيه: 1 / 268 عن رسالة أبيه. وانظر التهذيب: 3 / 245 صدر ح 49، والاستبصار: 1 / 413 صدر ح 16، عنهما الوسائل: 7 / 323 - أبواب صلاة الجماعة وآدابها - ب 11 ح 7 3 - عنه البحار: 90 / 22 ذيل ح 5، والوسائل: 7 / 330 - أبواب صلاة الجمعة وآدابها - ب 13 ح 8، وفي المختلف: 110 عنه وعن علي بن بابويه مثله. وفي فقه الرضا: 130 مثله، وكذا في الفقيه: 1 / 268 عن رسالة أبيه، وانظر التهذيب: 3 / 246 ح 52، والاستبصار: 1 / 411 ح 8 4 - عنه المختلف: 110، والبحار: 90 / 22 ذيل ح 5، والوسائل: 7 / 330 - أبواب صلاة الجمعة وآدابها - ب 13 ح 9. وانظر التهذيب: 3 / 12 ح 38، والاستبصار: 1 / 411 ح 6 5 - " يوم الجمعة " المستدرك 6 - ليس في " أ " و " ج " و " د ". " اسم ربك الأعلى " المستدرك 7 - عنه المستدرك: 4 / 209 ح 6. وفي الفقيه: 1 / 268 عن رسالة أبيه مثله، وكذا في التهذيب: 3 / 6 ضمن ح 13، والمختلف: 94، وفي الكافي: 3 / 425 صدر ح 2، والفقيه: 1 / 201 ذيل ح 7، والتهذيب: 3 / 6 صدر ح 14 باختلاف يسير، وفي ثواب الأعمال: 146 ح 1 نحوه، عن معظمها الوسائل: 6 / 118 - أبواب القراءة في الصلاة - ضمن ب 49 8 - " و " أ 9 - عنه المستدرك: 4 / 209 ذيل ح 6. وفي الفقيه: 1 / 201 باختلاف يسير، وفي ص 268 عن رسالة أبيه مثله. وفي علل الشرائع: 355 ح 1، والتهذيب: 3 / 7 ح 18 نحوه، عنهما الوسائل: 6 / 119 - أبواب القراءة في الصلاة - ب 49 ح 3، وص 120 ح 6
